كتبه

أبو حاتم محمد بن كمال خالد السيوطي

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم وبعد

فهذه كلمة مختصرة جدا في حكم الانتخابات الرئاسية المزمع قيامها في الساعات القليلة القادمة فأقول وبالله التوفيق :

لا ريب أن الله عز وجل بعث محمدا صلى الله عليه وسلم { بِالْهُدَى وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّه } وأكمل له ولأمته الدين ، وأتم عليهم النعمة كما قال تعالى : { الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا }

وفي الصحيحين وغيرهما عن عمر بن الخطاب " أَنَّ رَجُلًا مِنْ الْيَهُودِ قَالَ لَهُ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ آيَةٌ فِي كِتَابِكُمْ تَقْرَءُونَهَا لَوْ عَلَيْنَا مَعْشَرَ الْيَهُودِ نَزَلَتْ لَاتَّخَذْنَا ذَلِكَ الْيَوْمَ عِيدًا قَالَ أَيُّ آيَةٍ قَالَ { الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمْ الْإِسْلَامَ دِينًا} قَالَ عُمَرُ قَدْ عَرَفْنَا ذَلِكَ الْيَوْمَ وَالْمَكَانَ الَّذِي نَزَلَتْ فِيهِ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ قَائِمٌ بِعَرَفَةَ يَوْمَ جُمُعَةٍ "

فانظر إلى قول الرجل : " لَاتَّخَذْنَا ذَلِكَ الْيَوْمَ عِيدًا " ، فأي عيد أعظم من اكتمال أمرٍ يحتاجه المرء بعدد الأنفاس ، أليس في هذا راحةً تامة ، ونعمةً سابغة ؟ أولا يحتاج الناس إلى دينهم كلَّ حين ؟ فلو كان أمر الدين ناقصا ، فكلما عرضت لهم حاجة لا يجدون لها في دينهم حلا فماذا يعملون ؟ وكيف يتصرفون ؟

أيُعملون عقولهم ؟ أم يأخذون برأي كُبراءهم ؟ وهناك التفرق والاختلاف ، وتشتت آرائهم ، لاختلاف عقول الناس ، فيا له من عَنَتٍ حينئذٍ ، ويا لها من مشقة يتعرض لها الناس كلما عرضت لهم حاجة لا يجدون لها ذكرا في دينهم الناقص

فإذا علمت هذا تبين لك أي نعمة عظيمة أنعم الله بها علينا إذ أكمل لنا الدين ، وأتم علينا النعمة ، فلا يعرض للناس من حاجة إلا وجدوا لها في كتاب الله أو سنة رسوله صلى الله عليه وسلم ذكرا ، فارتاحت عقولهم ، وقلوبهم ، من كدِّ البحث ، والنظر ، والاختلاف ، والتفرق ، وهُدوا فيها لأرشد أمورهم كما قال تعالى :

{ وَإِنْ تُطِيعُوهُ تَهْتَدُوا }

فإذا تيقنت من هذا وعلمت أن الدين الذي لم يدع شيئا إلا ذكر لنا منه علما حتى الخراءة كما قال اليهود لسلمان رضي الله عنه كما في صحيح مسلم : " قَدْ عَلَّمَكُمْ نَبِيُّكُمْ –صلى الله عليه وسلم– كُلَّ

شَيْءٍ حَتَّى الْخِرَاءَةَ. قَالَ فَقَالَ أَجَلْ لَقَدْ نَهَانَا أَنْ نَسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةَ لِغَائِطٍ أَوْ بَوْلٍ أَوْ أَنْ نَسْتَنْجِيَ بِالْيَمِينِ أَوْ أَنْ نَسْتَنْجِيَ بِأَقَلَّ مِنْ ثَلَاثَةِ أَحْجَارٍ أَوْ أَنْ نَسْتَنْجِيَ بِرَجِيعٍ أَوْ بِعَظْمٍ "

فهذا الدين العظيم الذي لم يهمل حتى هذا الموضع ، ووضع له أحكاما وبيَّن له آدابا ، وعلَّمنا كيف ندخل ، وكيف نخرج ، وما نقول حال الدخول ، وحال الخروج ، وكيف يقضي المرء الحاجة ، وبأي يد يستنجي ، وماذا لو عدم الماء ، وكيف يستجمر ، وبأي عدد ، ونحو هذا فهل يُعقل أن يُغْفِلَ أمر إمامة المسلمين فلا يذكر للناس فيها حكما ، ولا يبين لهم طريقة يختارون بها إمامهم ؟! هذا ما لا يُتصور ، بل ولا وجود له ، بل بين لنا نبينا عليه الصلاة والسلام وجه الهدى في هذا الأمر ، وهدانا فيه لأقوم الطرق ، وأرشدها ، وأتم علينا نعمته غاية الإتمام بحيث يقلب المرء كفيه عجبا من حسن هذا الدين ، وسهولة تعليمه ، وهدايته ، لقد بين لنا نبينا صلى الله عليه وسلم وجه الهدى في هذا الأمر في حديثٍ واحد ، فسبحان الله ، أليس هذا جميلا جليلا ؟!

وهو ما رواه أهل السنن من حديث العرباض بن سارية رضي الله أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " من يعش منكم بعدي فسيرى اختلافا كثيرا فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء المهديين الراشدين تمسكوا بها وعضوا عليها بالنواجذ وإياكم ومحدثات الأمور فإن كل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة "

فانظر ــ يا رعاك الله ــ كيف بيَّن لنا نبينا ــ بأبي هو وأمي صلى الله عليه وسلم ــ الداء في قوله : " فإنه من يعش منكم بعدي فسيرى اختلافا كثيرا " فاختلاف الناس في أي أمرٍ مُعينٍ لاشك أنه من أسباب ضياع الحق ، أو مشقة الوصول إليه ، فكان أن بيَّن لنا شر هذا الاختلاف ، ثم بين لنا الدواء الناجع في قوله صلى الله عليه وسلم : "فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء المهديين الراشدين تمسكوا بها وعضوا عليها بالنواجذ "

ثم بين لنا ما يضمن لنا حسن الانتفاع بالدواء فقال : "وإياكم ومحدثات الأمور فإن كل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة "

فهل رأيت أعظم من هذا تعليما ؟

أو أكمل إرشادا ؟

أو أيسر عبارة ؟

أو أتم معنى ؟ فصلى الله وسلم على هذا النبي العظيم

فأنت الآن ترى اختلافا عظيما في أمر الانتخابات حكما وتطبيقا فما النجاة لك من هذا الاختلاف ؟

فالجواب : إن النجاة أن تلزم سنة الخلفاء الراشدين فيها ، وأن تدع ما أحدثه الناس مما لم يكن في زمانهم ، ويمضي عليه عملهم

وقد اتفق أهل العلم على أن دلالة الكتاب والسنة في اختيار ولي الأمر ترجع إلى ثلاثة طرق وهي :

الطريقة الأولى : النص من الله أو رسوله صلى الله عليه وسلم كما قال تعالى : { إِنَّ اللَّهَ قَدْ بَعَثَ لَكُمْ طَالُوتَ مَلِكًا } وكما يقوله طوائف من أهل السنة أن النبي صلى الله عليه وسلم نص على أبي بكر الصديق رضي الله عنه سواء بنص جلي أو خفي مما لا يتسع المجال هنا لبيانه

الطريقة الثانية : طريقة الاستخلاف وقد تكون في مُعيَّنٍ كما في استخلاف أبي بكر لعمر رضي الله عنهما كما في الصحيحين أن عمر رضي الله عنه قال : " إِنْ أَسْتَخْلِفْ فَقَدْ اسْتَخْلَفَ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنِّي أَبُو بَكْرٍ " وقد تكون في جماعة كما في استخلاف عمر للستة الكبار رضي الله عنهم كما في الصحيحين أنه رضي الله عنه قال وقد قيل له : "أَوْصِ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ اسْتَخْلِفْ قَالَ مَا أَجِدُ أَحَدًا أَحَقَّ بِهَذَا الْأَمْرِ مِنْ هَؤُلَاءِ النَّفَرِ أَوْ الرَّهْطِ الَّذِينَ تُوُفِّيَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ عَنْهُمْ رَاضٍ فَسَمَّى عَلِيًّا وَعُثْمَانَ وَالزُّبَيْرَ وَطَلْحَةَ وَسَعْدًا وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ "

الثالث " اختيار أهل الحل والعقد كما في اختيار الخليفة الراشد علي بن أبي طالب رضي الله عنه

وهناك طريقة رابعة وهي طريقة الغلبة والقهر وقد نقل الإجماع عليها غير واحد من أهل العلم ولكنها ليست اختيارية كما هو ظاهر

فقد دلت السنة على هذه الطرق ، ومضت عليها الأمة فكان هذا منهم إجماع على أمرين :

الأول : اعتبار هذه الطرق هي الوسائل الشرعية في اختيار رأس الدولة المسلمة

الثاني : ترك ما عداها من السبل واعتباره من البدع المحدثات التي يجب على الأمة اجتنابها

وليست طريقة الانتخابات واحدة مما تقدم ذكره ، فهي إذن من البدع المحدثات ، ولا تغتر بما يقوله البعض : إن عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه في اختيار الخليفة أخذ رأي الناس ، وهذه هي طريقة الانتخابات ، فهذا مما لم يصح سنده ، ولو صح سنده ، فهو لم يستشر إلا أهل المدينة لأنهم أهل العلم والرأي لم يستشر كافة الناس في عامة الولايات الذين هم تحت حكم الخليفة ، فلم يأخذ رأي أهل مكة ، ولا الطائف ، ولا أهل مصر ، ولا العراق ، ولا غيرهم ممن سيلزمهم طاعة الخليفة ، ويجري عليهم حكمه ، فهل تُجوِّز أنت أن تُجرى الانتخابات بأخذ رأي محافظة فقط ؟ وهل عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه أخذ رأي النصارى في هذا ؟

(تنبيه هام)

اعلم ــ أيها المسترشد ــ أن غير هذه الطرق التي دلت عليها النصوص ، واتفقت عليها الأمة ، لم يتركها الأولون لعدم العلم بها ، بل تركت مع العلم بها ، وبغيرها ، ولكنها تركت عن عمــد ، لمــا فيها من الخطأ والزلل ، وقد بيَّن هذا المعنى عمر بن عبد العزيز ــ رحمة الله عليه ــ فيمــا رواه أبو داود في سننه وقد كتب إليه رجل يسأله عن القدر فكتب عمر إليه يقول (٤٦١٢) : (أوصــيك بتقوى الله ، والاقتصاد في أمره ، واتباع سنة نبيه صلى الله عليه و ســلم ، وتــرك مــا أحــدث المحدثون بعد ما جرت به سنته وكفوا مؤنته ، فعليك بلزوم السنة فإنها لك بإذن الله عصــمة ، ثــم اعلم أنه لم يبتدع الناس بدعة إلا قد مضى قبلها ما هو دليل عليها أو عبرة فيها فإن السنة إنما سنها من قد علم ما في خلافها من الخطأ والزلل والحمق والتعمق ، فارض لنفسك ما رضي بــه القــوم لأنفسهم فإنهم على علم وقفوا ، وببصر نافذ كفوا ، ولهم على كشف الأمور كانوا أقوى وبفضل ما كانوا فيه أولى فإن كان الهدى ما أنتم عليه لقد سبقتموهم إليه ولئن قلتم إنما حدث بعدهم ما أحدثــه إلا من اتبع غير سبيلهم ورغب بنفسه عنهم فإنهم هم السابقون فقد تكلموا فيه بما يكفي ووصفوا منه ما يشفي فما دونهم من مقصر وما فوقهم من محسر، وقد قصر قوم دونهم فجفوا وطمح عنهم أقوام فغلوا وإنهم بين ذلك لعلى هدى مستقيم)

فانظر إلى قوله رحمة الله عليه (وترك ما أحدث المحدثون بعد ما جرت به سنته وكفوا مؤنته) فقد كفيت الأمر بما بين لك فلمَ تتعنى ؟

وصدق إذ يقول : (فعليك بلزوم السنة فإنها لك بإذن الله عصمة)

ثم استمع إلى درر كلامه حيث يقول : (فإن السنة إنما سنها من قد علم ما في خلافها مــن الخطــأ والزلل والحمق والتعمق [1]) لتعلم أن ترك أسلافنا لطريقة الانتخابات لم يكن عن جهل بها ، ولكــن عن علم بعوارها وكما قال : (فإنهم على علم وقفوا وببصر نافذ كفوا) فقد توقفوا عنها على علم ، وببصر نافد فيها وفي غيرها من الطرق المحدثات ، والأمور البدعيات ، لو كانت طريقة مشروعة لبينوها لنا ، فهم أعلم منا بالخطأ والصواب ، وأقوى على البيان ، وأولى وهم كما قال (ولهم على كشف الأمور كانوا أقوى وبفضل ما كانوا فيه أولى)

[1] فهي طريقة قائمة على السبق بالأصوات لا بالصفات كما هي الطريقة الشرعية وفيها من المساواة بين المؤمنين والكافرين إلى غير ذلك من المفاسد التي يمكنك مراجعتها في كتاب تنوير الظلمات

فما عليك إلا أن تكون كما قال لك : (فارض لنفسك ما رضي به القوم لأنفسهم فإن كان الهدى مـــا أنتم عليه لقد سبقتموهم إليه ولئن قلتم إنما حدث بعدهم ما أحدثه إلا من اتبع غير ســـبيلهم ورغـــب بنفسه عنهم فإنهم هم السابقون فقد تكلموا فيه بما يكفي ووصفوا منه ما يشفي فما دونهم من مقصر وما فوقهم من محسر وقد قصر قوم دونهم فجفوا وطمح عنهم أقوام فغلوا وإنهم بين ذلك لعلى هدى مستقيم)

فإذا بصرك الله بهذا الأمر فما عليك إلا لزوم الغرز ، واتباع القوم ، فإن قيل : فكيف بأمر البلاد ، فهل نتركها للعلمانيين ، وغيرهم ممن لا يتقيدون بدين ولا يترسمون خطى الشريعة ؟

قيل : إن هذا رأى في مقابل النص ، وما ضر البلاد وأفسد العباد إلا استعمال الآراء في مقابل السنن ، فليس هذا من الطريق القويم ، ولا هو من سنن السابقين ، وقد قال رب العالمين : { فَاسْتَقِمْ كَمَا أُمِرْتَ } ولم يقل : (فاستقم كما رأيت) وقال سهل بن حنيف رضي الله عنه كم فـــي الصحيح (اتَّهِمُوا الرَّأْيَ فَلَقَدْ رَأَيْتُنِي يَوْمَ أَبِي جَنْدَلٍ وَلَوْ أَسْتَطِيعُ أَنْ أَرُدَّ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمْرَهُ لَرَدَدْتُ وَاللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ)

والجواب من وجهين :

الأول : أننا لا نسلم أن هناك رغبة أكيدة في تطبيق الشريعة ، أو قدرة على ذلك ، والذين يذكرون الإسلام فما هي إلا كلمات يذكرونها ، وشعارات يرفعونها ، فلا تغرنك الأسماء ، وانظر إلى حقائق الأشياء ، ثم إنَّ رئيس الدولة ليس عليه معوَّل كبير فى الحكم بالشريعة بل المعوّل عليه الدستور ، فإنْ كان الدستور إسلامياً والرئيس علمانياً فلن يَسعه إلا الحكم بالدستور ، ولو كان الرئيس إسلامياً والدستور علمانياً فلن يتمكن الرئيس من تطبيق الشريعة لأن العلمانيين سيحاكمونه إلى الدستور ، ثم هل من الشريعة أن يقول رئيس مجلس الشعب الإسلامي : (لقد أحزننا أشد الحزن نبأ وفاة قداسة البابا شنودة بعد عمر طويل أمضاه في خدمة دينه ووطنه) وقول رئيس حزب النور السلفي عن شنودة (الفقيد العظيم) وقوله (تغمده الله برحمته) كما هو منشور في الصحف ومعلوم للجميع أهذا من الشريعة ؟ والحبل في هذا جرار ، ولا مجال الآن لذكر المزيد مما لعله معلوم للجميع .

الجواب الثاني : على فرض وجود من يطبق الشريعة أن نقول ما تقدم ذكره وهو : أننا لا يجب علينا أن نخرق سياج الشريعة لرأي رأيناه ، وظنٍ ظنناه ، بل يجب علينا أن نتقيد بما دلت عليه النصوص ، وإن رأينا أن فيه الهلاك ، فليس فيه إلا النجاة ، والخير ، والرشد ، وعلينا ترك الأمور المحدثات ، وإن رأينا أن فيها الخير ، فليس فيها إلا الشر ، والفساد ، والاختلاف ، والتفرق ، وقد

دل على هذا المعنى كثير من النصوص أكتفي بنصين :

الأول : ما رواه البخاري ومسلم في صحيحيهما في قصة صلح الحديبية (لَمَّا جَاءَ سُهَيْلُ بْنُ عَمْرٍو قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَقَدْ سَهُلَ لَكُمْ مِنْ أَمْرِكُمْ)

فانظر ــ يا رعاك الله ــ إلى قول النبي صلى الله عليه وسلم قد سهل أمركم وانظر إلى ما سيأتي ذكره بعين المتأمل الواعي قال : " فَجَاءَ سُهَيْلُ بْنُ عَمْرٍو فَقَالَ هَاتِ اكْتُبْ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ كِتَابًا فَدَعَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْكَاتِبَ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ قَالَ سُهَيْلٌ أَمَّا الرَّحْمَنُ فَوَاللَّهِ مَا أَدْرِي مَا هُوَ وَلَكِنْ اكْتُبْ بِاسْمِكَ اللَّهُمَّ كَمَا كُنْتَ تَكْتُبُ فَقَالَ الْمُسْلِمُونَ وَاللَّهِ لَا نَكْتُبُهَا إِلَّا بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اكْتُبْ بِاسْمِكَ اللَّهُمَّ "

أقول لك : لم يستجب سهيل بن عمرو لقول النبي صلى الله عليه وسلم ورفض أن يكتب بسم الله الرحمن الرحيم ، ومضى الأمر على ما أراد

فأسألك بربك أهذا من السهولة في نظرك ، أم من الصعوبة والمشقة ؟

" ثُمَّ قَالَ هَذَا مَا قَاضَى عَلَيْهِ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ فَقَالَ سُهَيْلٌ وَاللَّهِ لَوْ كُنَّا نَعْلَمُ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ مَا صَدَدْنَاكَ عَنْ الْبَيْتِ وَلَا قَاتَلْنَاكَ وَلَكِنْ اكْتُبْ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَاللَّهِ إِنِّي لَرَسُولُ اللَّهِ وَإِنْ كَذَّبْتُمُونِي اكْتُبْ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ "

وهذه أيضا هل هي من السهولة ؟ أن يأبي هذا الكافر أن يكتب محمد رسول الله ويكتب محمد بن عبد الله ويمضي الأمر على ما أراد

" فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى أَنْ تُخَلُّوا بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْبَيْتِ فَنَطُوفَ بِهِ فَقَالَ سُهَيْلٌ وَاللَّهِ لَا تَتَحَدَّثُ الْعَرَبُ أَنَّا أُخِذْنَا ضُغْطَةً وَلَكِنْ ذَلِكَ مِنْ الْعَامِ الْمُقْبِلِ فَكَتَبَ "

وهذه ثالثة أمن السهولة هي أم من المشقة عليهم ؟

" فَقَالَ سُهَيْلٌ وَعَلَى أَنَّهُ لَا يَأْتِيكَ مِنَّا رَجُلٌ وَإِنْ كَانَ عَلَى دِينِكَ إِلَّا رَدَدْتَهُ إِلَيْنَا قَالَ الْمُسْلِمُونَ سُبْحَانَ اللَّهِ كَيْفَ يُرَدُّ إِلَى الْمُشْرِكِينَ وَقَدْ جَاءَ مُسْلِمًا "

وتلك رابعة من السهولة ؟ أم في غاية المشقة ؟

قلت : بل هو في غاية ما يكون من المشقة على نفوس المسلمين حتى قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه " فَأَتَيْتُ نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ أَلَسْتَ نَبِيَّ اللَّهِ حَقًّا قَالَ بَلَى قُلْتُ أَلَسْنَا عَلَى الْحَقِّ وَعَدُوُّنَا عَلَى الْبَاطِلِ قَالَ بَلَى قُلْتُ فَلِمَ نُعْطِي الدَّنِيَّةَ فِي دِينِنَا إِذًا قَالَ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ وَلَسْتُ أَعْصِيهِ وَهُوَ نَاصِرِي قُلْتُ أَوَلَيْسَ كُنْتَ تُحَدِّثُنَا أَنَّا سَنَأْتِي الْبَيْتَ فَنَطُوفُ بِهِ قَالَ بَلَى فَأَخْبَرْتُكَ أَنَّا نَأْتِيهِ

الْعَامَ قَالَ قُلْتُ لَا قَالَ فَإِنَّكَ آتِيهِ وَمُطَّوِّفٌ بِهِ "

ثم ما زال في نفس عمر ما في نفسه رضي الله عنه حتى قال : " فَأَتَيْتُ أَبَا بَكْرٍ فَقُلْتُ يَا أَبَا بَكْرٍ أَلَيْسَ هَذَا نَبِيَّ اللَّهِ حَقًّا قَالَ بَلَى قُلْتُ أَلَسْنَا عَلَى الْحَقِّ وَعَدُوُّنَا عَلَى الْبَاطِلِ قَالَ بَلَى قُلْتُ فَلِمَ نُعْطِي الدَّنِيَّةَ فِي دِينِنَا إِذًا قَالَ أَيُّهَا الرَّجُلُ إِنَّهُ لَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَيْسَ يَعْصِي رَبَّهُ وَهُوَ نَاصِرُهُ فَاسْتَمْسِكْ بِغَرْزِهِ فَوَاللَّهِ إِنَّهُ عَلَى الْحَقِّ قُلْتُ أَلَيْسَ كَانَ يُحَدِّثُنَا أَنَّا سَنَأْتِي الْبَيْتَ وَنَطُوفُ بِهِ قَالَ بَلَى أَفَأَخْبَرَكَ أَنَّكَ تَأْتِيهِ الْعَامَ قُلْتُ لَا قَالَ فَإِنَّكَ آتِيهِ وَمُطَّوِّفٌ بِهِ "

فانظر ـ رحمك الله ـ كيف كان الأمر عند الصحابة رضوان الله عليهم ، وماذا كان من الممكن أن يقع لو استجابوا لما في نفوسهم ؟

وانظر كيف كان الأمر عند النبي صلى الله عليه وسلم وكيف انتهى على خير حال ، وأيمن طريق ، وأرشد أمر ، حتى أنزل الله عز وجل فيه قوله : { إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا }

فتأمل كيف عده الله عز وجل فتحا مبينا ، وكيف عده الصحابة رضي الله عنهم من الدنية في الدين ؟ وتذكر قول سهل بن حنيف رضي الله عنه (اتَّهِمُوا الرَّأْيَ) وقارن بين ما أنت فيه ، وما كان عليه الصحابة رضي الله عنهم ، فإذا ظننت أن لزوم الطريقة السنية في اختيار الحاكم ، وتجنب الطريقة البديعة يمكن للعلمانيين ، أو هو كإعطاء الدنية في الدين ، فتذكر قصة الحديبية ، وقل لنفسك ما قاله أبو بكر رضي الله عنه لعمر بن الخطاب رضي الله عنه " فَاسْتَمْسِكْ بِغَرْزِهِ فَوَاللَّهِ إِنَّهُ عَلَى الْحَقِّ " واعلم أن هذا من وجهة نظرك ، ومن فاسد رأيك ، وأن هذا ما يبدو لك من ظاهر الحال ، وأما الباطن المغيب عنك فكل الخير والنصر والفتح المبين في اتباع سيد المرسلين كما كان في صلح الحديبية إن شاء الله تعالى فإن الله عز وجل يقول { إِنْ تَنْصُرُوا اللَّهَ يَنْصُرْكُمْ وَيُثَبِّتْ أَقْدَامَكُم } ومن ترك الشرع المنزل على لسان محمد صلى الله عليه وسلم إلى محدثات الأمور وبنيات الطريق لم يكن قد نصر الله عز وجل فليس له من نصر الله له نصيب .

الثاني : قصة إبراهيم وإسماعيل عليهما السلام كما قصه الله عز وجل علينا في كتابه الكريم فقال تعالى : { فَلَمَّا بَلَغَ مَعَهُ السَّعْيَ قَالَ يَا بُنَيَّ إِنِّي أَرَى فِي الْمَنَامِ أَنِّي أَذْبَحُكَ فَانْظُرْ مَاذَا تَرَى قَالَ يَا أَبَتِ افْعَلْ مَا تُؤْمَرُ سَتَجِدُنِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ مِنَ الصَّابِرِينَ (١٠٢) فَلَمَّا أَسْلَمَا وَتَلَّهُ لِلْجَبِينِ (١٠٣) وَنَادَيْنَاهُ أَنْ يَا إِبْرَاهِيمُ (١٠٤) قَدْ صَدَّقْتَ الرُّؤْيَا إِنَّا كَذَلِكَ نَجْزِي الْمُحْسِنِينَ (١٠٥) إِنَّ هَذَا لَهُوَ الْبَلَاءُ الْمُبِينُ (١٠٦) وَفَدَيْنَاهُ بِذِبْحٍ عَظِيمٍ (١٠٧) وَتَرَكْنَا عَلَيْهِ فِي الْآخِرِينَ (١٠٨) سَلَامٌ عَلَى إِبْرَاهِيمَ (١٠٩) كَذَلِكَ نَجْزِي الْمُحْسِنِينَ (١١٠) إِنَّهُ مِنْ عِبَادِنَا الْمُؤْمِنِينَ } فقد جاء الرؤيا لإبراهيم عليه السلام بذبح ولده

الوحيد ، وجاء الأمر لإسماعيل كذلك فماذا كان أمرهما ؟

كان من الممكن لو أعملا الرأي ، واستسلما للهوى أن يقولا : إن الرؤى لها تأويل ، ويستحيل أن يكون هذا معناها ، وقد جاءت الشرائع بالنهي عن القتل ، وأي فائدة في ذبح الولد ، وهلم جرا ، ولو فتحا هذا الباب لهلكا جميعا ، لكنهما ماذا فعلا صلوات الله وسلامه عليهما ؟ استسلما لأمر الله عز وجل ـ وهو الذبح المحقق عندهما ـ فأسألك بالله أكان إبراهيم ـ عليه السلام ـ وهو ذاهب بابنه لتنفيذ أمر الله يعلم أن ابنه سينجو من الذبح ؟

أكان إسماعيل ـ عليه السلام ـ وهو ذاهب مع أبيه للذبح يعلم أنه سينجو من الموت ؟ لاشك أنك ستجيب بالنفي فأقول لك فما كان عاقبة أمرهما وهما مستسلمان للموت المحقق ؟

ألم يكن الفرج العظيم ، والرضا التام من رب العالمين ، وتخليد الذكر إلى يوم الدين ، وجعله منسكا للذرية من أتباع النبي الأمين

فانظر ـ يا رعاك الله ـ لو كنت تظن أن لزوم غرز الطريقة الشرعية فيها تمكين العلمانيين فإن كان هذا كالذبح المحقق بالنسبة لنا فاعلم أنه لا ينبغي لنا أن نفعل إلا ما فعله إبراهيم وإسماعيل عليهما السلام لنرى حسن العاقبة كما رأيا صلى الله عليهما وسلم

فإن قلت ألا يجوز لنا أن نشارك فيها من باب المصالح والمفاسد وتقليل الشر ما أمكن

فاعلم ـ أيها المسترشد ـ أن البدع من الأمور المحرمات التي أمر الشرع باجتنابها ، والواجب هو الذي يباح تركه للمصلحة ، أما المحرم فلا يباح فعله للمصلحة ولكن للضرورة فقط وقد دلت النصوص من الكتاب والسنة على هذه القاعدة

قال صلى الله عليه وسلم كما في الصحيحين من حديث أبي هريرة

فَإِذَا أَمَرْتُكُمْ بِشَىْءٍ فَأْتُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ وَإِذَا نَهَيْتُكُمْ عَنْ شَىْءٍ فَاجْتَنِبُوه وفي رواية عند مسلم " فَدَعُوهُ » .

فأشار بقوله فاجتنبوه مع النهي أنه لا يباح بحال بخلاف الأمر فقال " فأتوا منه ما استطعتم " فقد لا نستطيع أن نأتي به للمصلحة في عدم القيام

كما في قوله تعالى { وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا جَزَاءً بِمَا كَسَبَا نَكَالًا مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ } فهذا أمر واجب فإذا ترتب على فعل الواجب مفسدة تُرك فعله كما في سنن الترمذي وغيره " لا تقطع الأيدي في الغزو " لأننا لو أقمنا الأمر الواجب وذهبنا نقطع يد السارق فإما أن يهرب إلى العدو فيدل على عورات المسلمين ، وإما أن نتمكن من قطع يده فلا نستفيد منه في الجهاد ، فلذا

نترك العمل بالواجب لهذه المفسدة لحين العودة إلى ديار المسلمين للتمكن من تنفيذ الحد فيه قال الترمذي عقب الحديث السابق : (والعمل على هذا عند بعض أهل العلم منهم الأوزاعي لا يرون أن يقام الحد في الغزو بحضرة العدو مخافة أن يلحق من يقام عليه الحد بالعدو فإذا خرج الإمام من أرض الحرب ورجع إلى دار الإسلام أقام الحد على من أصابه كذلك قال الأوزاعي) فقد تبين لك بهذا الحديث أن الواجب هو الذي يترك فعله للمصلحة والمفسدة ، أما الحرام كقوله تعالى { وَلاَ تَقْرَبُوا الزِّنَا إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلًا } فهذا لا يباح للمصالح

فإذا تبين لك هذا ، وعلمت مما تقدم أن الانتخابات من البدع ، والبدع من المحرم علمت أن الحرام لا يباح للمصالح ، وتيقنت أن ترك الخوض في هذه الانتخابات هي الطريق الأقوم إن شاء الله تعالى

ثم اعلم ــ يا طالب النجاة ــ أن الطرق البدعية ، والمخالفات الشرعية لا تؤدي إلى التمكين أبدا ، وقد دل النقل والعقل على هذا ، أما النقل فقوله صلى الله عليه وسلم كما في صحيح مسلم " فإن الله لا يُدرك ما عنده إلا بطاعته " فلن ينال ما عند الله من التمكين إلا بلزوم السنن ، لا بركوب جواد البدع ، وتأمل قوله صلى الله عليه وسلم لعمر رضي الله عنه في قصة صلح الحديبية " إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ وَلَسْتُ أَعْصِيهِ وَهُوَ نَاصرِي "

كيف جعل قوله " وهو ناصـــري " عقب قوله " ولست أعصيـــه " إشارة إلى ما تقدم ذكره من قوله " ما عند الله لا ينال إلا بطاعته "

وأما العقل فيقال : لو كان الطريق البدعي يؤدي إلى التمكين ، والطريق السني يؤدي إلى التمكين لم يكن فرقٌ بينهما ، واشتبه الحق على الناس

فحينئذ لابد أن يؤدي الطريق السني إلى التمكين ، والطريق البدعي إلى ضياع التمكين ، ليتميز طريق الحق من طريق الباطل ، وليتبين قوله تعالى { وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَى لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُمْ مِنْ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا }

فقد اشترط الله عز وجل للتمكين الإيمان وعمل الصالحات ، وهذا يدل على أنه لا تمكين مع الشرك أو البدع المحدثات ، وليس أدل على هذا من ركوب الناس هذا الأمر في الانتخابات البرلمانية واستباحتهم الحزبية فماذا حصلوا ؟ فهل طبقوا الشريعة ؟ وهل أقاموا دستورا إسلاميا ؟ وهل حصلوا إلا على مزيد من التفرق والتشتت وتمكن النصارى والشيعة ، والعلمانيين وسيطرتهم على البلاد ، ألم يوافق الإسلاميون على التعديلات الدستورية وفى هذه التعديلات أن يكون الرئيس

مصرياً من أبٍ وأمٍ مصريَين ؟ أليس هذا مخالفاً للكتاب ولعمل الأمة ؟ ألم يقل النبى صلى الله عليه وسلم كما عند البخارى " اسمعوا وأطيعوا وإنْ استُعمل عليكم عبدٌ حبشى " ؟ ألا يدل هذا الحديث على عدم اعتبار الجنسيات ؟ ألا يحكمنا الرئيس بالكتاب والسنة فما علاقة الأمر بأبيه وأمه ؟ ألم يكن هذا عمل الأمة دائماً ؟ فهل كان عمرو بن العاص مصرياً ؟ وهل كان سعد بن أبى وقاص كوفياً ؟ لكن خالفنا الكتاب والسنة بدعوى المصلحة ووافقنا على هذا الشرط فكان هذا الشرط هو الذى أخرج بعض الإسلاميين من السباق ، وأحدث فى البلاد الخلاف والشقاق ليُقال كما فى المثل " يداك أوكتا وفوك نفخ " و كل هذا ليصدق قوله تعالى { سَنُرِيهِمْ آيَاتِنَا فِي الْآفَاقِ وَفِي أَنْفُسِهِمْ حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُ الْحَقُّ أَوَلَمْ يَكْفِ بِرَبِّكَ أَنَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ }

فهذا ما عندي على سبيل الاختصار فإن يكن ما ذكرته صوابا فمن الله عز وجل وله المنة ، وإن يكن ما كتبته باطلا فمني ومن الشيطان والله ورسوله منه براء والحمد لله رب العالمين وصلى الله على محمد وآله وصحبه أجمعين .

وكتبه ...

محمد بن كمال خالد السيوطي

فى يوم الأثنين ٣٠ جماد آخر ١٤٣٣ هـ

الموافق ٢١ مايو ٢٠١٢ م